

Distr.: General
12 October 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 71 (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان

والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

مذكرة من الأمين العام*

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق

الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إليزابيث سالمون، المقدم وفقاً لقرار الجمعية 226/77.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* قُدمت هذه الوثيقة للتجهيز بعد انقضاء الموعد النهائي لأسباب خارجة عن إرادة المكتب الذي يقدمها.

061123 311023 23-19840 (A)



تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

موجز

يُقدم هذا التقرير الذي أعدته المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عملاً بقرار الجمعية العامة 226/77. وتقدم المقررة الخاصة، في تقريرها إلى الجمعية العامة، مستجدات حالة حقوق الإنسان وتركز على أثر حالة النزاع التي طال أمدها على حقوق الإنسان والروابط بين حقوق الإنسان والسلام والأمن وبين المرأة والسلام والأمن.

أولاً - مقدمة

1 - وثقت المقررة الخاصة، في تقريرها السابقين (A/77/522 و A/HRC/52/65)، مختلف انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، والاختطاف الدولي، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، والقيود المفروضة على ممارسة حرية الدين والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، والقيود المفروضة على الحق في التعليم. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال حق الناس في الخصوصية يتعرض للانتهاك؛ وثمة نظام عقوبات يطبق على أي شخص يحاول ممارسة حقوقه الأساسية؛ ويُحرَم المحتجزون في سجون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الطعام اللائق ومياه الشرب والرعاية الطبية. وفي حين واصلت المقررة الخاصة تسليط الضوء على الشواغل المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، فقد سعت أيضاً إلى توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى الانتهاكات الواسعة النطاق والخطيرة لحقوق الطفل (مثل السخرة والتمييز وسوء التغذية والقيود المفروضة على الوصول إلى المعلومات من العالم الخارجي) ولحقوق المرأة (مثل العنف الجنساني وعدم المساواة وانتهاكات حقوق العمل والحقوق الإنجابية)، باعتبارها شواغل خطيرة في البلد. وعلاوة على ذلك، شددت المقررة الخاصة في تقريرها السابق (A/77/522) على أهمية اتباع نهج يركز على الضحايا كوسيلة لتقديم تجارب الأفراد المتضررين من منظور أكثر شمولية.

2 - وتقدم المقررة الخاصة في هذا التقرير لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتحلل أيضاً أوجه الترابط بين حقوق الإنسان وحالة النزاع والسلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية، وكيفية تأثير الطابع العسكري الذي يغلب على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بشكل مباشر وغير مباشر، على أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب، وتشجيع قمع الحريات الأساسية وترسيخ عزلة البلد. وتسليط الضوء على أهمية المشاركة النشطة والواسعة النطاق للمرأة في أي عمليات للسلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية والحاجة إلى حماية حقوق النساء والفتيات في البلد. وتوضح أن حقوق الإنسان أساسية في أي مبادرات للسلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية، وأنه لا يمكن تحقيق السلام المستدام دون معالجة الشواغل التي طال أمدها في مجال حقوق الإنسان، وبعضها من النتائج المباشرة للحرب الكورية.

ثانياً - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان

3 - في 26 آب/أغسطس 2023، أعلنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن فتح جزئي لحدودها الدولية، التي ظلت مغلقة منذ أوائل عام 2020، مما يسمح لمواطنيها الذين يعيشون في الخارج بالعودة إلى البلد. وترحب المقررة الخاصة بهذا الفتح الجزئي باعتباره خطوة أولى في قيام الحكومة بإعادة النظر في القيود المفروضة على الحركة وإغلاق الحدود، مما أثر سلباً على حصول الناس على العمل والغذاء والرعاية الصحية وغيرها من حقوق الإنسان الأساسية. وتحث الحكومة على السماح بالعودة العاجلة لكيانات الأمم المتحدة، التي لم تتمكن من تقديم المساعدة الإنسانية إلا من خلال أنشطة محدودة لإنقاذ الأرواح. وتشجع المقررة الخاصة الحكومة أيضاً على اغتنام الفرصة التي يتيحها فتح الحدود لإعادة التواصل مع المجتمع الدولي، بما في ذلك آليات حقوق الإنسان، وتقييم الأثر الذي طال حقوق الإنسان من جراء القيود المطولة المفروضة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

4 - وفي الوقت نفسه، يساور المقررة الخاصة قلق بالغ إزاء الخطر الوشيك المتمثل في قيام بلدان أخرى بإعادة أفراد من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى وطنهم، نظرا لورود أنباء منذ زمن طويل، من مصادر موثوقة، تدفع إلى الاعتقاد بأن الهاربين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين يعادون قسرا إلى البلد سيتعرضون للتعذيب، والمعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، يقدر أن أكثر من 2 000 فرد من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، 70 في المائة منهم تقريبا من النساء، محتجزون في الصين بوصفهم "مهاجرين غير شرعيين". وفي 18 تموز/يوليه 2023، أرسل الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه، والفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات، رسالة مشتركة إلى الصين بشأن هذه الادعاءات⁽¹⁾. وردت حكومة الصين في 13 أيلول/سبتمبر 2023⁽²⁾. وتود المقررة الخاصة أن تؤكد من جديد أن مبدأ عدم الإعادة القسرية يضمن عدم إعادة أي شخص إلى بلد قد يواجه فيه خطر التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وغير ذلك من أشكال الضرر التي لا يمكن جبرها، بما في ذلك استخدام عقوبة الإعدام، والاختفاء القسري. ويجب تطبيق هذا المبدأ على جميع الأشخاص في جميع الأوقات، بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة. وحظر الإعادة القسرية هو مبدأ من مبادئ القانون الدولي العرفي المنصوص عليها صراحة في جملة من الصكوك، منها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكولها لعام 1967 الخاص بوضع اللاجئين، والصين دولة طرف فيها.

5 - وفي الأونة الأخيرة، انضم أكثر من 60 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في شباط/فبراير 2023، إلى الدعوة إلى الإبقاء على حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مدرجة ضمن قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن (انظر S/2023/157). وفي آذار/مارس 2023، عقد المجلس اجتماعا بصيغة آريا بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، قدمت خلاله المقررة الخاصة إحاطة في هذا الصدد. وتعبيرا عن اهتمام المجتمع الدولي بحالة حقوق الإنسان في البلد، عقد المجلس في 17 آب/أغسطس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للمرة الأولى منذ 11 كانون الأول/ديسمبر 2017⁽³⁾. وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن بالغ قلقهم إزاء الحالة الإنسانية التي يواجهها شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأحاطوا علما بالشواغل التي أثارها المقررة الخاصة بشأن الأثر الضار للحالة الأمنية وحالة حقوق الإنسان التي يشهدها البلد حاليا على أضعف الفئات السكانية، بما يشمل النساء والفتيات⁽⁴⁾.

(1) البلاغ العام لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان رقم AL CHN 9/2023.

(2) بمجرد أن تصبح الترجمة الرسمية للرد جاهزة، ستتاح على الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/>.

(3) انظر: www.securitycouncilreport.org/whatsinblue/2023/08/dprk-north-korea-open-briefing-on-the-human-rights-situation.php.

(4) انظر: United Nations, "Democratic People's Republic of Korea increasingly repressing its citizen's human rights, freedoms, High Commissioner warns Security Council", SC/15387, 17 August 2023.

ثالثاً - أبعاد حقوق الإنسان المتصلة بالسلام والأمن

السياق

6 - حلت عام 2023 الذكرى السنوية السبعون لاتفاق الهدنة الكورية⁽⁵⁾، الذي وُقِعَ في 27 تموز/ يوليه 1953 وأدى إلى إنهاء الأعمال العدائية للحرب الكورية. غير أن النزاع لم ينته رسمياً في شبه الجزيرة الكورية. وتؤثر حالة النزاع التي طال أمدها على تصورات الدول لأمنها، مما يدفعها إلى التركيز باهتمام على الإنفاق العسكري، بما في ذلك تطوير الأسلحة وانتشارها. وقد أجرت الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا عددا من المناورات العسكرية البرية والبحرية والجوية المنتظمة والمتخصصة. وتواصل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تنفيذ برامجها للأسلحة النووية والقذائف التسيارية، وقد أجرت عددا قياسيا من تجارب القذائف التسيارية العابرة للقارات والأوسط مدى في عام 2022. وتتبع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سياسة "الجيش أولاً"، المعروفة باسم "سونغون"، التي تعطي الأولوية للجيش في شؤون الدولة وفي تخصيص الموارد. ووفقاً لأحد المصادر، قُدِّرَ متوسط الإنفاق العسكري بنسبة 23,5 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي بين عامي 2009 و 2019⁽⁶⁾، في حين تشير مصادر رسمية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى تخصيص نحو 16 في المائة من ميزانية الدولة للجيش منذ عام 2012⁽⁷⁾. ويفسر ارتفاع مستوى العسكرة والإنفاق على الجيش نقص الاستثمار في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلد. وفي أيلول/سبتمبر 2022، عدلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قانونها المتعلق بالقوات النووية وأعلنت نفسها دولة حائزة للأسلحة النووية. وينص القانون على أن "القوات النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي وسيلة قوية للدفاع عن سيادة الدولة وسلامتها الإقليمية ومصالحها الأساسية، ومنع نشوب حرب في شبه الجزيرة الكورية وشمال شرق آسيا، وضمان الاستقرار الاستراتيجي للعالم"⁽⁸⁾. ويتضح من رسائل القيادة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها تستخدم حالة النزاع لزيادة توسيع برامجها للأسلحة النووية والقذائف التسيارية⁽⁹⁾.

(5) متاح على الرابط التالي: https://peacemaker.un.org/sites/peacemaker.un.org/files/KP%2BKR_530727_AgreementConcerningMilitaryArmistice.pdf

(6) United States, Department of State, "World military expenditures and arms transfers 2021 edition", (6) 30 December 2021.

(7) KCNA Watch, "Report on fulfilment of state budget for 2022 and on state budget for 2023", (7) 20 January 2023. Available at <https://kcnawatch.xyz/newstream/1674209210-678378980/report-on-fulfilment-of-state-budget-for-2022-and-on-state-budget-for-2023/>

(8) KCNA Watch, "Law on DPRK's policy on nuclear forces promulgated", 9 September 2022

(9) في 23 أيلول/سبتمبر 2017، صرح وزير الخارجية ري يونغ هو، في الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، بما يلي: "إن قوتنا النووية الوطنية هي، لجميع المقاصد والأغراض، رادع حربي لوضع حد للتهديد النووي الذي تشكله الولايات المتحدة ومنع غزوها العسكري". وفي 8 أيلول/سبتمبر 2022، صرح الرئيس كيم جونج أون، في خطابه السياسي أمام الجمعية الشعبية العليا الرابعة عشرة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في دورتها السابعة، بما يلي: "إن اعتماد قانون يتعلق بسياسة القوات النووية للأمة وفقاً لإرادة الشعب الكوري برمته، المعبر عنها بالإجماع، هو حدث بارز أعلن من خلاله في الداخل والخارج أننا أصبحنا نمتلك بموجب القانون رادعا حربيا باعتبارها وسيلة للدفاع عن الدولة". انظر: KCNA Watch, "Respected Comrade Kim Jong Un .makes policy speech at seventh session of the 14th SPA of DPRK", 10 September 2022

7 - وُذلت عدة جهود دبلوماسية من أجل السلام في شبه الجزيرة الكورية، وكانت مسألة نزع السلاح النووي موضوعاً محورياً في هذه الاتصالات الدبلوماسية مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي عام 1994، وُقِعَ الإطار المتفق عليه بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتجديد بناء المفاعلات النووية مقابل الدعم الاقتصادي. وتم التوصل لاحقاً إلى عدة اتفاقات رئيسية، منها ما يلي: (أ) إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي؛ (ب) تطبيع العلاقات بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة واليابان؛ (ج) التعاون الاقتصادي الثنائي والمتعدد الأطراف في مجالات الطاقة والتجارة والاستثمار؛ (د) تقديم المساعدة في مجال الطاقة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من جانب الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا والصين والولايات المتحدة واليابان؛ (هـ) السعي إلى تحقيق سلام واستقرار دائمين في شمال شرق آسيا في المحادثات السادسة الأطراف⁽¹⁰⁾ التي بدأت عام 2003. غير أن هذه الاتفاقات لم تدم طويلاً. وفي عام 2003، أعلنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية انسحابها من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفي عام 2006، أجرت أول تجربة نووية لها، وفي عام 2009، انسحبت من المحادثات السادسة الأطراف.

8 - وبدأ التقارب بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا في عام 2018 بسلسلة من مؤتمرات القمة بين الكوريتين. وفي نيسان/أبريل 2018، اتفق البلدان على إعلان بانمونجوم لتحقيق السلام والازدهار وإعادة توحيد شبه الجزيرة الكورية، الذي تضمن التزاماً بالعمل من أجل إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي وإنهاء الحرب الكورية رسمياً بمعاهدة سلام. وفي أيلول/سبتمبر 2018، وقّع البلدان إعلان بيونغ يانغ المشترك، الذي التزمت فيه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تفكك بشكل دائم موقع اختبار محركات الصواريخ ومنصة الإطلاق في دونغتشونغ - ري تحت مراقبة دولية، وأبدت "استعدادها" لتفكيك المنشآت النووية في يونغبيون بشكل دائم، مع اتخاذ الولايات المتحدة "تدابير مماثلة"⁽¹¹⁾. وعُقد مؤتمر قمة بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة في سنغافورة في حزيران/يونيه 2018، تلاه مؤتمر قمة آخر في هانوي في شباط/فبراير 2019. وانتهى مؤتمر قمة هانوي دون أي اتفاق.

9 - وقوّضت هذه التطورات السياسية جهود التواصل الأخرى، بما في ذلك المساعدة الإنسانية والتواصل الشعبي، مثل برامج التبادل الأكاديمي والثقافي والرياضي. وعلى سبيل المثال، علّقت جمهورية كوريا في عام 2008 الجولات السياحية في جبل كومغانغ، التي بدأت في عام 1998، عقب إطلاق النار على سائح من جمهورية كوريا في منطقة جبل كومغانغ السياحية الخاصة. وأُغلق مجمع كايسونغ الصناعي، الذي كان يسمح بالتعاون التجاري وبعض أشكال التبادل الاجتماعي والثقافي والإنساني بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا، بصفة مؤقتة في عام 2013 بعد تصاعد التوترات العسكرية في شبه الجزيرة. وفي أعقاب تجارب لفضائل تسيارية وأسلحة نووية أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أوائل عام 2016، علّقت جمهورية كوريا مؤقتاً المشاريع المشتركة بين الكوريتين، بما في ذلك الإغلاق الكامل لمجمع كايسونغ الصناعي، بهدف الضغط على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لنزع سلاحها النووي، ونسّقت الجزاءات مع المجتمع الدولي.

(10) الأطراف الستة هي الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والصين والولايات المتحدة واليابان.

(11) إعلان بيونغ يانغ المشترك. متاح على الرابط التالي: www.mofa.go.kr/eng/brd/m_5476/view.do?seq=319608&srchFr=&srchTo=&srchWord=&srchTp=&multi_itm_seq=0&itm_seq_1=0&itm_seq_2=0&company_cd=&company_nm=&page=1&titleNm=

العسكرة وأثرها على حقوق الإنسان

10 - إن كون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد أعطت الأولوية للعسكرة لمدعاة للقلق من منظور حقوق الإنسان. ففي الدول المتضررة من النزاع، "كلما زاد انشغال الحكومة بالأمن القومي، قلّ تمتع مواطنيها - وخاصة النساء - بالأمن المادي"⁽¹²⁾. وبالمثل، عندما "تحتفظ الدول بميزانيات عسكرية ضخمة في نفس الوقت الذي يجري فيه خفض الإنفاق الاجتماعي؛ فهذا أيضا يمكن اعتباره شكلا من أشكال العنف"⁽¹³⁾. فالعسكرة تضع "عبئا عسكريا" ثقيلا على كاهل الناس، وتؤثر بشكل غير متناسب على أشد الفئات ضعفا، بما في ذلك الأطفال والنساء. وتقل الموارد، ويتفشى استغلال اليد العاملة لتمويل جهود العسكرة، ونتيجة لذلك، كثيرا ما يتم تجاهل حماية الحريات وحقوق الإنسان الأساسية.

11 - وعلى الرغم من أن جميع الدول الأطراف في النزاع الدائر في شبه الجزيرة الكورية تتأثر بسبب الطابع المستمر والطويل الأمد للنزاع، فإن استمرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تطوير أسلحتها النووية وتنفيذ برامجها للقذائف التسيارية، والجزءات التي يفرضها عليها المجتمع الدولي نتيجة لهذه التدابير، قد زاد من تدهور حالة حقوق الإنسان في هذا البلد.

قلة الموارد المتاحة لإعمال حقوق الإنسان

12 - إن إعطاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الأولوية لبرامجها العسكرية وتلك المتعلقة بالقذائف والأسلحة النووية يترك موارد محدودة للبرامج الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية، مما يؤثر تأثيرا مباشرا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب. وتكشف المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن وجود عدد كبير من الأشخاص المحرومين من الغذاء والرعاية الصحية الأساسية وإمكانية الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي ومستوى معيشي لائق، وكلها تعطي صورة واضحة بأن البلد لا يستثمر بشكل كاف في شعبه. وبذل البلد جهودا محدودة على الصعيد الدولي والمتعدد الأطراف والثنائي لتعزيز حقوق الإنسان.

13 - وتود المقررة الخاصة أن تذكر الحكومة بأن الدول ملزمة باستخدام أقصى ما يمكن من مواردها المتاحة، بما في ذلك التعاون الدولي، من أجل الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفقا للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرف في العهد. ووفقا للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يقع على عاتق كل دولة من الدول الأطراف "حد أدنى من الالتزام الأساسي بضممان الوفاء، على أقل تقدير، بالمستويات الأساسية الدنيا لكل حق من الحقوق". وعندما يُحرّم عدد هام من الأفراد من المواد الغذائية الأساسية، أو من الرعاية الصحية الأولية الأساسية، أو من المأوى والمسكن الأساسيين، أو من أشكال التعليم الأساسية، فإن الدولة الطرف "يجب عليها أن تثبت أنها قد بذلت كل جهد من أجل استخدام كل الموارد التي هي تحت تصرفها في سبيل الوفاء، على سبيل الأولوية، بهذه الالتزامات الدنيا"⁽¹⁴⁾. وتوضح الأقوال التي أدلى بها أحد الهاربين

Simona Sharoni, "Gender and Middle East politics", *The Fletcher Forum of World Affairs*, vol. 17, (12) No. 2 (1993), p. 65

Ann Tickner, *Gendering World Politics: Issues and Approaches in the Post-Cold War Era* (New York, Columbia University Press, 2001), p. 62

(14) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 3 (1990)، الفقرة 10.

لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هذه المعاناة بشكل مؤثر: "تقول الحكومة إنها تنتهج سياسة 'الجيش أولاً'. غير أنه إذا كانت سياسة 'الجيش أولاً' تضر بالناس، فما الفائدة منها؟ فأفراد الجيش أنفسهم يعانون؛ إنهم يتضورون جوعاً حتى الموت بسبب سوء التغذية"⁽¹⁵⁾. وتعرب المقررة الخاصة عن بالغ قلقها إزاء نظام العسكرة هذا القائم على التضحية بحقوق الإنسان المكفولة للناس.

تزايد قمع حقوق الإنسان

14 - علاوة على ذلك، فإن العسكرة المتطرفة، كما شوهدت في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، غير ممكنة بدون سياسة قمع تؤدي إلى انتهاكات للحريات الأساسية وغيرها من حقوق الإنسان. ولا تزال مراقبة المواطنين ورصدهم عن كثب، وغير ذلك من القيود الصارمة المفروضة على الحريات الأساسية، منتشرة على نطاق واسع. وتوفر العسكرة المفرطة مبرراً للحكومة للتحكم في كل جانب من جوانب حياة مواطنيها واستخدام الأمن القومي ذريعة لتجريم المعارضة. وينظر إلى أولئك الذين يسعون إلى مغادرة البلد، أو يشاهدون وسائط الإعلام الأجنبية أو يستمعون إليها، أو ينتقدون إجراءات الحكومة، على أنهم مجرمون أو خونة، مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة. وقد عززت هذه التدابير بشكل أكبر خلال إغلاق الحدود في إطار جهود التصدي لجائحة كوفيد-19. وعلى سبيل المثال، يحظر قانون القضاء على الفكر والثقافة الرجعيين، الذي سُنَّ في كانون الأول/ديسمبر 2020، توزيع ومشاهدة الأغاني والرسومات والصور والتصاميم الواردة من جمهورية كوريا وغيرها من "الدول المعادية"، وينص على عقوبة الإعدام للمتورطين في استيراد هذا المحتوى وتوزيعه. وفي عام 2021، ورد أن الحكومة سنّت قانون ضمان تعليم الشباب لمنع الشباب من استنساخ الثقافة الأجنبية وإعادة توجيههم نحو نمط حياة اشتراكي.

15 - وكما ورد في تقرير المقررة الخاصة المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام 2023، يعتبر الأفراد العائدون إلى الوطن "مجرمين" و "خونة" إذا سعوا إلى الفرار إلى جمهورية كوريا، وقد يتعرضون لعقوبات شديدة عند إعادتهم إلى الوطن (A/HRC/52/65، الفقرة 27). ويواجه الفارون، وغالبيتهم من النساء، معاملة وعقاباً قاسيتين، دون إجراءات قضائية في كثير من الأحيان، إذا اعتُبروا "خونة"، بما في ذلك إرسالهم إلى ما يسمى بـ "كوانليسو" (معسكرات الاعتقال السياسي). وتشدد المادة 2 من قانون الإجراءات الجنائية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لعام 2012 على أن تميز الدولة بين الحلفاء والأعداء في الحرب على الجرائم المناهضة للدولة والمناهضة للوطنية. غير أن القانون نفسه لا يعرف معنى "الجرائم ضد الدولة".

16 - ويقتضي قانون حماية وتعزيز حقوق المرأة (2010) من مؤسسات الدولة اتخاذ خطوات لمنع الاتجار بالنساء والفتيات والمعاقبة عليه. غير أن الدولة، على ما يبدو، لم تتخذ أي خطوات لحماية الضحايا أو جبر الأضرار التي لحقت بهم (المرجع نفسه). وناقشت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في تقريرها الأخير المقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الذي يغطي الفترة 2002-2015، بعض جوانب الاتجار بالبشر المرتبط بالنزاع. وتكرت أن "الاتجار بالبشر أمر لا يمكن تصوره في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية... وما فتئ اختطاف مواطنينا والاتجار بهم يُرتكب بإيعاز من سلطات كوريا الجنوبية العازمة على تشويه صورة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية"، وأن العائدين الذين عبروا الحدود بصورة

(15) OHCHR, "Laying the human rights foundations for peace: supporting an inclusive and human rights-centred peace process in the Democratic People's Republic of Korea", September 2020, p. 12

غير مشروعة وُقِّرت لهم "الظروف اللازمة لحياة سعيدة مع أسرهم" (CEDAW/C/PRK/2-4)، الفقرتان 73 و 74). وعلى الرغم من التصريحات الصادرة عن الحكومة، فإن التقارير تشير إلى أن العديد من النساء ما زلن يقعن ضحايا للاتجار أو الزواج القسري أو الاشتغال بتجارة الجنس.

حالات الاختفاء القسري

17 - تشمل حالات الاختفاء القسري أولئك الذين اختطفوا من جمهورية كوريا أثناء الحرب الكورية وبعدها، وكذلك اليابانيون وغيرهم من الرعايا الأجانب الذين اختطفوا في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين. ومنذ عام 1950، دأبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على ممارسة الاختطاف المنهجي لأشخاص من بلدان أخرى ورفض إعادتهم إلى الوطن وما يتلو ذلك من حالات الاختفاء القسري، وذلك على نطاق واسع باعتبار هذه الممارسة سياسة من سياسات الدولة. وأدت حالة النزاع التي طال أمدها إلى تشتت شمل آلاف الأسر بين جمهورية كوريا وبلدان أخرى وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي إعلان بانمونجوم، اتفقت جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على "الإسراع في حل القضايا الإنسانية التي نتجت عن تقسيم البلد، وعقد اجتماع الصليب الأحمر بين الكوريتين لمناقشة وحل مختلف المسائل، بما في ذلك لم شمل الأسر المنفصلة عن بعضها والأقارب" (A/72/109-S/2018/820)، المرفق، الفقرة 1 (5)). وفي هذا السياق، اتفق الجانبان على المضي قدما في برامج لم شمل الأسر المشتتة بمناسبة يوم التحرير الوطني، في 15 آب/أغسطس 2018. ونُظِّمت عمليات لم الشمل في الفترة من 20 إلى 26 آب/أغسطس على جبل كومغانغ. غير أن برامج لم شمل الأسر المشتتة توقفت منذ ذلك الحين. وأبلغ أفراد من الأسر المشتتة المقررة الخاصة بأنهم يشعرون وكأنهم أصبحوا في طي النسيان. وهناك أيضا هاربون من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية استقروا في جمهورية كوريا وبلدان أخرى ولا يستطيعون الاتصال بأفراد أسرهم ممن بقوا في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بسبب القيود التي تفرضها الحكومة وخوفهم من أن تتعرض أسرهم للانتقام.

تأثير العسكرة على حقوق العمال

18 - تدبر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نظام عمل تسيطر عليه الدولة ويستند إلى مبادئ ملكية الدولة والتخطيط المركزي وأيديولوجيا "جوتشه" القائمة على الاعتماد على الذات⁽¹⁶⁾. ويشكل هذا النظام آلية هامة تدر الإيرادات على الدولة، ولا سيما بالعملة الأجنبية، بسبب منها استخدام العمال في الخارج. وهو يعتمد بشكل كبير على "العبيدية والعمل الإجباري والاستيلاء على السلع"⁽¹⁷⁾، مما مكّن من القيام باستثمارات عسكرية سريعة منذ ثمانينيات القرن العشرين. وقد وصفت إحدى منظمات المجتمع المدني هذا

(16) أيديولوجيا الدولة - "الاعتماد على الذات" - التي وضعها كيم إيل سونغ، تعتبر أن الإنسان هو سيد مصيره وأن الجماهير يجب أن تعمل باعتبارها سواعد الثورة والبناء تحت إمرة القائد. وتطورت هذه الأيديولوجيا، المعروفة باسم "جوتشه"، وفقا للظروف الاجتماعية والسياسية للبلد عبر المراحل الزمنية. انظر: Jae-Jin Seo, *주체사상의 형성과 변화에 대한 새로운 분석* (New analysis on *Juche* ideology development and change) (Seoul, Korea Institute for National Unification, 2015), pp. 1-6.

(17) Citizens' Alliance for North Korean Human Rights, "Blood coal export from North Korea: pyramid scheme of earnings maintaining structure of power", 2020, p. 4.

النظام بأنه "مخطط هرمي"⁽¹⁸⁾ تطغى عليه السخرة في إطار شبكة واسعة من معسكرات الاحتجاز والـ "كوانليسو" (معسكرات الاعتقال السياسي). ويزيد نظام العمل والحصص الخاضع للرقابة المصمّم لدعم عسكرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إلى جانب العقوبات القاسية، من تفاقم حالة حقوق الشعب.

19 - وعند الانتهاء من التعليم أو الخدمة العسكرية (ثمانى سنوات للرجال وخمس سنوات للنساء في عام 2023)، يعيّن المواطنون في أماكن عمل تتحكم فيها الدولة. وتُستثنى من هذه القاعدة النساء المتزوجات، فهن غير ملزمات بالعمل في وظائف تحددها الدولة. ومنذ منتصف تسعينيات القرن العشرين، لا يُدفع للناس أي مرتب، وحصص الإعاشة المقدمة لشاغلي هذه الوظائف غير كافية لتغطي حتى نفقات المعيشة الأساسية. ونتيجة لذلك، أصبح الدخل المتولد من الأسواق غير النظامية، المعروفة باسم "جانغمدانغ"، مصدرا حيويا لمعظم الأسر لكسب لقمة العيش. غير أن هذه الأسواق تعمل في بيئة قانونية غير واضحة، مما يسمح للسلطات باستغلالها في ممارسة الفساد والتحكم في السكان. والنساء اللاتي يشكلن أغلبية التجار في أسواق *جانغمدانغ*، ليصبجن بذلك المعيل الرئيسي لأسرهن، معرضات للفساد والاعتداء والاستغلال الجنسي من جانب السلطات في بيئة قانونية غير واضحة (A/HRC/52/65، الفقرتان 35 و 36).

20 - وتفرض جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا العمل الإلزامي غير المأجور لمشاريع الدولة، بتنظيم من كيانات مختلفة، مثل حزب العمال الكوري والاتحاد النسائي الاشتراكي الكوري. وتشير البحوث إلى وجود نظام حصص قسري يقتضي من المواطنين المساهمة ببضائع قابلة للتصدير، مثل المعادن والمنتجات الزراعية ومواد البناء. ويؤثر هذا النظام على النساء أكثر من غيرهن، فهن ملزمات بتوفير الحصص المطلوبة في مختلف مراحل حياتهن، سواء كطالبات أو أمهات أو زوجات أو محتجزات. وقال أحد الهاربين الذين قابلتهم مفوضية حقوق الإنسان ما يلي: "يتم حشدنا للعمل كل يوم. وإذا أردنا أن يتم إعفاؤنا من العمل، وجب علينا أن ندفع مبلغا يتراوح بين 5 و 10 يوانات في اليوم، بحسب طبيعة العمل"⁽¹⁹⁾.

21 - ويشمل نظام العمل الخاضع للرقابة أيضا العمال في الخارج، الذين يرسلون إلى خارج البلد لجلب العملات الأجنبية. وقد أعربت مفوضية حقوق الإنسان عن قلقها إزاء ظروف العمل القاسية التي يواجهونها، ولا سيما في ظل الرقابة الصارمة لوزارة أمن الدولة (A/HRC/52/64، الفقرات 27-32). وهذه الظروف قد "تبلغ حد السخرة" (المرجع نفسه، الفقرة 32). ويقتزن نظام العمل والحصص الخاضع للرقابة بإنزال عقوبات قاسية على الأفراد العائدين إلى وطنهم في حال اطلاعهم على محتوى من دول "معادية"، بما في ذلك السجن في الـ "كوانليسو" (معسكرات الاعتقال السياسي)، والأشغال الشاقة وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، والاختفاء القسري. وقد سلّطت المقررة الخاصة الضوء، في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان في عام 2023، على أن المحتجزات غالبا ما يعملن في إنتاج سلع للتصدير، مثل مستحضرات ومنتجات التجميل والمنسوجات. ويخضعن أيضا للأشغال الشاقة في مرافق الاحتجاز (A/HRC/52/65، الفقرة 24).

22 - وتود المقررة الخاصة أن تتذكّر الحكومة بأن المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أن "لكلّ شخص [الحقّ في] العمل، وفي حرّية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومُرضية، وفي الحماية من البطالة". ولجميع الأفراد، دون أيّ تمييز، الحقّ في أجر متساوٍ على العمل المتساوي. والحقّ

(18) Citizens' Alliance for North Korean Human Rights, "Blood coal export"

(19) OHCHR, "Laying the human rights foundations for peace", p. 21

في العمل مكفول بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽²⁰⁾.

الجزءات المفروضة على استحداث أسلحة نووية وقذائف تسيارية

23 - فرض مجلس الأمن سلسلة من الجزاءات على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد أن أجرى البلد تجارب نووية في الأعوام 2005 و 2009 و 2013 و 2016 و 2017. وتشكل الجزاءات حظرا شبيه كامل على التجارة والاستثمار والمعاملات المالية المتصلة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومن المرجح أن يكون للطابع الشمولي للجزاءات، التي تغطي مجالات متعددة، تأثير خطير على الظروف المعيشية وحقوق الإنسان لسكان البلد. وذلك بمجرد أن يتضرر المجال، بشكل مباشر أو غير مباشر، بالقيود المفروضة على استيراد بعض المواد الضرورية للإنتاج الزراعي⁽²¹⁾. وقد اعتبر فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 1874 (2009) أن الجزاءات المفروضة في عام 2017 "يمكن أن تؤدي [...] إلى تفاقم الوضع الصعب أصلاً في البلد بالنسبة للعاملين في القطاعات المتضررة بشكل مباشر أو غير مباشر من الجزاءات"، بما في ذلك بفقدان العمل وزيادة القيود المفروضة على الأنشطة التجارية (S/2020/151، الفقرة 209). وأثارت منظمات المجتمع المدني شواغل مماثلة⁽²²⁾.

24 - وذكرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام 2017 أن للجزاءات الاقتصادية المفروضة من المجتمع الدولي على الدولة الطرف نتيجة سياساتها أثر غير متناسب على المرأة (CEDAW/C/PRK/CO/2-4، الفقرة 8). وأعيد تأكيد هذه المخاوف في تقرير المقرر الخاص لعام 2019، الذي أشار فيه إلى الأثر الضار المحتمل للجزاءات على حقوق المرأة التي تهيمن على قطاع النسيج في البلد (A/75/388، الفقرة 5). وعلى سبيل المثال، فإن 82 في المائة من العاملين في صناعة المنسوجات هم من النساء، و 89 في المائة من العاملين في تجارة التجزئة هم من النساء⁽²³⁾. وعلاوة على ذلك، أشارت لجنة حقوق الطفل في عام 2017 إلى أن الجزاءات الاقتصادية لها "تداعيات على تمتع الأطفال بحقوقهم" (CRC/C/PRK/CO/5، الفقرة 4). وفي تقرير لعام 2022، أشارت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) إلى أن الجزاءات تؤثر أيضاً على قدرة الأطفال "على أن يعيشوا حياة ينعمون فيها بالصحة"⁽²⁴⁾. ففي عام 2022، عانى واحد من كل ستة أطفال دون سن الخامسة يعيشون في جمهورية

(20) جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليست عضواً في منظمة العمل الدولية؛ غير أن عليها التزامات قانونية متصلة بالحق في العمل بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

(21) Food and Agriculture Organization of the United Nations and World Food Programme, "FAO/WFP joint rapid food security assessment: Democratic People's Republic of Korea", May 2019, p. 14

(22) على سبيل المثال، انتلاف "السلام في كوريا الآن! النساء يحشدن جهودهن لإنهاء الحرب" (Korea Peace Now! Women Mobilizing to End the War) أعرب عن مخاوفه من أن: "الجزاءات الحالية لها وقع أشدّ لا على النخب الحاكمة المستهدفة بها، وإنما على أضعف الفئات السكانية في كوريا الشمالية". متاح على الرابط التالي: <https://koreapeacenow.org/resources/the-humanitarian-impact-of-sanctions-on-north-korea-2/>

(23) Korea Peace Now! Women Mobilizing to End the War, "The human costs and gendered impact of sanctions on North Korea", May 2019, p. 18

(24) UNICEF, "Sanctions and their impact on children", discussion paper, February 2022, p. 22
Susan Hannah Allen and David Lektzian, "Economic sanctions: a blunt instrument?", *Journal of Peace Research*, vol. 50, No. 1 (January 2013), p. 133

كوريا الشعبية الديمقراطية، أي 285 000 طفل، من توقف النمو⁽²⁵⁾. والأطفال الذين يعانون من التقزم الناجم عن سوء التغذية في الرحم والطفولة المبكرة "قد لا يبلغون أبدا طولهم الكامل، وقد لا تتطور أدمغتهم أبدا لبلوغ إمكاناتهم المعرفية الكاملة"⁽²⁶⁾. وفي حين أن المساعدة الإنسانية مستثناة من الجزاءات، فقد أبلغت المنظمات الإنسانية عن قيود منها، على سبيل المثال، الحاجة إلى قنوات مصرفية بديلة، وحالات التأخير في المشتريات، وتناقص التمويل⁽²⁷⁾، مما يؤثر على عملياتها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

تعزير القوالب النمطية فيما يتعلق بأدوار المرأة

25 - في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لا تزال المواقف السلطوية الأبوية والقوالب النمطية قائمة فيما يتعلق بأدوار ومسؤوليات المرأة والرجل في الأسرة وفي المجتمع. ووفقا لقواعد حزب العمال الكوري، فإن الحزب هو "حزب ثوري يدعم أيديولوجيا جوتشه". وتحدّد طبيعة القوات العسكرية في قواعد الحزب على أنها "القوة المسلحة الثورية لحزب العمال الكوري الذي ورث التقاليد الثورية"⁽²⁸⁾. وتعتبر المرأة القوة الدافعة وراء عجلات الثورة⁽²⁹⁾، وهو ما يزيد في تكريس القوالب النمطية المتعلقة بأدوار المرأة. وعلى الرغم من المشاركة الاقتصادية للمرأة في أسواق *جانغمانانغ*، فإنها مضطرة لمواصلة الاضطلاع بدورها التقليدي كربة بيت نتيجة للمعايير السلطوية الأبوية (A/HRC/52/65، الفقرة 38). وقد أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها من أن النهج الذي يتبعه البلد إزاء حقوق المرأة يعكس موقفا حمائيا يعزز قيما ثقافية واجتماعية تحدد دورا خاصا للمرأة بوصفها مقدمة للرعاية وخاضعة للرجل. واسترعت انتباه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن القضاء على المواقف السلطوية الأبوية والقوالب النمطية التمييزية يجب أن يقوده مسؤولون حكوميون رفيعو المستوى (CEDAW/C/PRK/CO/2-4، الفقرة 24).

رابعا - الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن

26 - ثمة صلة واضحة بين حالة النزاع، وإعطاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الأولوية لنهج عسكري المنحى إزاء الأمن (بما في ذلك استحداث أسلحة نووية)، مما يؤدي إلى فرض جزاءات من مجلس الأمن، وتدهور أوضاع حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء والفتيات. وفي بلد يخضع لعسكرة شديدة

عام 1990 إلى عام 2014 أن الجزاءات تؤدي إلى تفاقم الجوع وتسبب سوء التغذية لدى الأطفال دون سن الخامسة. انظر: Sylvanus Kwaku Afesorbor, "Sanctioned to starve? The impact of economic sanctions on food security in targeted states", in *Research Handbook on Economic Sanctions*, Peter A.G. van Bergeijk, ed. (Cheltenham, Edward Elgar Publishing Ltd., 2021), p. 463

UNICEF, World Health Organization and World Bank, *Levels and Trends in Child Malnutrition: UNICEF/WHO/World Bank Group Joint Child Malnutrition Estimates – Key Findings of the 2023 Edition* (New York, 2023), p. 18

(26) المرجع نفسه، الصفحة 2.

(27) UNICEF, "Sanctions and their impact on children", p. 27

(28) Republic of Korea, Ministry of Unification, Institute for Unification Education, "Understanding North Korea", 2014, pp. 12 and 55

(29) Jeong-ah Cho, Ji Sun Yee and Hee Young Yi, *Daily Lives of North Korean Women and Gender Politics* (Seoul, Korea Institute for National Unification, 2020), p. 17

وتستمر فيه المواقف السلطوية الأبوية، يزيد احتمال أن تنتهك الدولة حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، ويقل احتمال حمايتها لهذه الحقوق، على الرغم من التزاماتها القانونية بأن تقوم بذلك. وعلى سبيل المثال، مع تدهور الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة أو الاستمرار في عدم تقديره حق قدره، تصبح المرأة أقل قدرة على حماية أمنها المادي والمشاركة في الحياة العامة. ونتيجة لذلك، لا تزال المشاركة السياسية للمرأة على مستوى صنع القرار متدنية، ولذلك فإن آراءها لا تنعكس في صنع السياسات، بما في ذلك في مفاوضات السلام. وترى المقررة الخاصة أن من الأهمية بمكان التأكيد على الصلة الوثيقة بين حقوق الإنسان والسلام، بما في ذلك التزامات البلد فيما يتعلق بحقوق الإنسان المكفولة للمرأة والسلام.

حقوق الإنسان والسلام والأمن

27 - إن حقوق الإنسان والسلام المستدام عنصران مترابطان بشكل وثيق، ويقومان على مبادئ وقيم مشتركة يعزز بعضها بعضاً ويعتمد بعضها على بعض⁽³⁰⁾. وهذه العلاقة متأصلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن "الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام". وبالمثل، يعترف ميثاق الأمم المتحدة بالعلاقة التفاعلية بين السلام والتنمية وحقوق الإنسان، مما يلزم الدول الأعضاء بالتمسك بهذه المبادئ المترابطة⁽³¹⁾. وفي قرارين توأمين صادرين عن الجمعية العامة ومجلس الأمن في نيسان/أبريل 2016 (قرار المجلس 2282 (2016) وقرار الجمعية 262/70، فهم "الحفاظ على السلام" باعتباره هدفاً وعملية لصياغة رؤية مشتركة للمجتمع، تكفل أخذ احتياجات جميع شرائح السكان بعين الاعتبار، وهو ما يشمل أنشطة متعددة، مثل منع نشوب النزاعات وتصعيدها واستمرارها وتجديدها، ومساعدة أطراف النزاع على إنهاء الأعمال العدائية، والعمل على تحقيق المصالحة الوطنية، والمضي قدماً صوب التعافي وإعادة الإعمار والتنمية.

28 - ويتجاوز نهج الأمم المتحدة إزاء السلام تجنب النزاعات ليشمل الأعمال الإيجابية للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (A/72/707-S/2018/43). وكما أوضحت مفوضية حقوق الإنسان، يمكن لإطار حقوق الإنسان أن يؤدي وظائف متعددة في بناء السلام والوساطة. فهو يتيح لغة مشتركة، ويدعم معايير مقبولة عالمياً، ويوجه الدول في حماية الحقوق وإعمالها. وعلاوة على ذلك، فإن رصد حقوق الإنسان يعزز الثقة، وغالباً ما تكون الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان من أولى الجهات العاملة في مناطق النزاع. ويبيّن وجودها التعاون بين المدافعين عن حقوق الإنسان وصانعي السلام، ويسهم في صياغة اتفاقات سلام مستدامة، ويشكل عنصر استقرار خلال المراحل الانتقالية⁽³²⁾. وتتطبق هذه المبادئ على جميع أطراف النزاع.

United Nations, World Bank, *Pathways for Peace: Inclusive Approaches to Preventing Violent* (30) *Conflict* (Washington, D.C., World Bank, 2018)

(31) عبّر عن ذلك بشكل بليغ في تقرير الأمين العام المعنون "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع": "في هذا العالم الذي يتزايد ترابطاً، يتعين أن يتوكل التقدم في مجالات الأمن والتنمية وحقوق الإنسان. فلا تنمية بدون أمن، ولا أمن بدون تنمية. كما أن التنمية والأمن يعتمدان معاً على احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون" (A/59/2005، الفقرة 2).

(32) خطاب بعنوان "The role of human rights in peace and mediation processes" (دور حقوق الإنسان في عمليات السلام والوساطة)، ألقاه الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان في مناسبة عقدتها مؤسسة بيرغهوف (Berghof Foundation) في 22 حزيران/يونيه 2022.

29 - وفي الإعلان المتعلق بالحق في السلام، الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها 189/71، أقرت الجمعية بأن السلام لا يعني غياب النزاعات فحسب، بل يتطلب أيضاً عملية دينامية وإيجابية تقوم على المشاركة ويُشجع فيها الحوار وتحل فيها الصراعات بروح التفاهم والتعاون المتبادلين وتكفل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. واليوم، يتزايد فهم السلام على أنه ينطوي على عملية سياسية شاملة، والتزام بحقوق الإنسان بعد الحرب، وجهد متضافر لمعالجة قضايا العدالة والمصالحة⁽³³⁾.

السلام والأمن وحقوق الإنسان المكفولة للمرأة

30 - جاءت الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لتزيد توضيح الكيفية التي يفهم بها المجتمع الدولي السلام ويعترف به كمفهوم متعدد الأبعاد يجب أن يتضمن المنظور الجنساني بشكل كامل. ويجب لأي إطار شامل للسلام المستدام أن يكون متجذراً في نهج مراعي للمنظور الجنساني، وفقاً للالتزامات المتعهد بها في إطار الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. "ولا يمكن للسلام أن يكون مستداماً إلا إذا كان ناتجاً عن جهود الحكومة وجميع شرائح المجتمع، ويعكس أولوياتها"⁽³⁴⁾. ووفقاً لدراسة عالمية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) أجريت عام 2015، أظهرت البحوث أنه عندما تمارس مجموعات من النساء تأثيراً أقوى على عملية التفاوض، يزداد احتمال التوصل إلى اتفاق وتنفيذه⁽³⁵⁾. غير أن المساواة بين الجنسين ليست مجرد طموح اجتماعي أو عامل يمكن أن يفضي إلى بناء السلام. بل هي حق أساسي من حقوق الإنسان وحجر زاوية في عالم يسوده السلام والرخاء والاستدامة. والمشاركة الكاملة والفعالة للمرأة، وتكافؤ الفرص في الأدوار القيادية على جميع مستويات صنع القرار، وحماية النساء والفتيات في حالات النزاع، أمور ذات أهمية قصوى.

31 - ويسلم مجلس الأمن في قراره 1325 (2000) بأن الرجال والنساء يتأثرون بالنزاعات المسلحة بطرائق مختلفة، ويسلم بالعلاقة بين المساواة بين الجنسين والسلام والأمن، ويشدد على ضرورة مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وحل النزاعات بالوسائل السلمية وحفظ السلام⁽³⁶⁾. وهذه الخطة والمعايير والمؤسسات المتعلقة بحقوق الإنسان المكفولة للمرأة مترابطة ترابطاً وثيقاً. وتعكس الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن العديد من التزامات الدول التي يمكن العثور عليها في صكوك حقوق الإنسان. وتتضمن القرارات التسعة التي أعقبت القرار 1325 (2000) عدة إشارات إلى حقوق الإنسان والقواعد القانونية الدولية⁽³⁷⁾. ويسلم المجلس، في قراره 2467 (2019)، بأن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن احترام وكفالة حقوق الإنسان الواجبة

(33) على سبيل المثال، يشدد مجلس الأمن على أهمية حقوق الإنسان في قراره 2669 (2022) و 2681 (2023).

(34) OHCHR, "Thematic paper: the contribution of human rights to peacebuilding and sustaining peace", 2020 review of the United Nations peacebuilding architecture, p. 3

United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), (35) *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of United Nations Security Council resolution 1325* (United States, 2015)

Christine Chinkin, *Women, Peace and Security and International Law* (Cambridge, Cambridge University Press, 2022), p. 4 (36)

(37) القرار 1820 (2008) المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2008؛ والقرار 1888 (2009) المؤرخ 30 أيلول/سبتمبر 2009؛ والقرار 1889 (2009) المؤرخ 5 تشرين الأول/أكتوبر 2009؛ والقرار 1960 (2010) المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2010؛ والقرار 2106 (2013) المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2013؛ والقرار 2122 (2013) المؤرخ 18 تشرين الأول/أكتوبر 2013؛ والقرار 2242 (2015) المؤرخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2015؛ والقرار 2467 (2019) المؤرخ 23 نيسان/أبريل 2019؛ والقرار 2493 (2019) المؤرخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

لجميع الأشخاص الموجودين في أراضيها والخاضعين لولايتها على النحو المنصوص عليه في أحكام القانون الدولي، ويؤكد من جديد أن أطراف النزاع المسلح تتحمل المسؤولية الرئيسية عن كفالة حماية المدنيين⁽³⁸⁾. وعلاوة على ذلك، يشير المجلس إلى مسؤوليات الدول عن وضع حد للإفلات من العقاب ومحاكمة المسؤولين عن الجرائم الدولية. وقد ركز المجلس بشكل خاص، في قراراته بشأن المرأة والسلام والأمن، على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري. فعلى سبيل المثال، يشير المجلس، في قراره 2122 (2013) و 2242 (2015)، إلى التزامات الدول بموجب هذين الصكين ويحث الدول التي لم تصدق عليهما أو تنضم إليهما بعد على القيام بذلك. وتوفر اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 30 (2013) بشأن وضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، إطاراً قانونياً شاملاً للالتزامات حقوق الإنسان في جميع عمليات بناء السلام. وتشكل التوصية دليلاً للدول الأطراف لضمان اتخاذها تدابير تشريعية وسياسية وتدابير أخرى تمتثل امتثالاً تاماً لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الإنسان المكفولة للمرأة في أوقات النزاع وفي جميع عمليات بناء السلام⁽³⁹⁾.

32 - وتدعو اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 30 (2013)، المجتمع الدولي إلى ضمان إشراك النساء في المفاوضات الدولية، وأنشطة حفظ السلام، والدبلوماسية الوقائية بكافة مستوياتها، والوساطة، وتقديم المساعدات الإنسانية، والمصالحة الاجتماعية، ومفاوضات السلام، على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، وفي نظام العدالة الجنائية. وتعزز أيضاً أحكام قرارات المجلس بشأن المرأة والسلام والأمن، مشيرة إلى أن "جميع مجالات الاهتمام" التي تناولها المجلس في قراره 1325 (2000) والقرارات السبعة اللاحقة التي اتخذت حتى ذلك الوقت "تتجلى في الأحكام الموضوعية للاتفاقية، [...] وتغطي جميع الحقوق الواردة في الاتفاقية"⁽⁴⁰⁾. وتشمل هذه الحقوق الحق في عدم التعرض للتمييز في سياقات العنف ضد المرأة والاتجار؛ والحق في المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في منع نشوب النزاعات وفي مراحل ما بعد انتهاء النزاع والمراحل الانتقالية وعمليات الإنعاش؛ والحق في الحصول على التعليم والعمل والرعاية الصحية، ولا سيما فيما يتعلق بالمرأة الريفية. وتشمل الحقوق الإضافية تلك التي تنشأ فيما يتعلق بالنزوح واللجوء وطالبي اللجوء، فضلاً عن الجنسية وحالات انعدام الجنسية؛ والزواج والعلاقات الأسرية؛ وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ والإصلاح الدستوري والانتخابي؛ وإمكانية اللجوء إلى العدالة.

(38) شدد المجلس، في نفس القرار، على الأهمية الحاسمة للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً في منع العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع والتصدي له، وعلى أهمية كفالة سلامة النساء والفتيات وتمكينهن لكي يشاركن مشاركة مجدية في عمليات السلام ومنع نشوب النزاعات وإعادة بناء المجتمعات.

(39) قد تكون هناك حالات تقع فيها على الدول الأطراف أيضاً التزامات تتعلق بالتعاون الدولي خارج حدودها الإقليمية، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي، مثل أحكام قانون المعاهدات المتعلقة بالنساء ذوات الإعاقة (المادة 32 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة)، وبالفتيات في حالات النزاع المسلح (المادة 24 (4) من اتفاقية حقوق الطفل، وبروتوكولها الاختياريان) وبعدم التمييز في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المواد 2 (1) و 11 (1) و 22 و 23 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). ففي هذه الحالات، يقتضي تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة خارج الحدود الإقليمية أن تمتثل الدول لأحكام الاتفاقية في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتعاون الدولي.

(40) التوصية العامة رقم 30 (2013)، الفقرة 26.

33 - وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بوصفها عضوا في الأمم المتحدة ودولة طرفا في مختلف المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وافقت طوعا على الالتزامات القانونية الملزمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة ومختلف معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وبناء على ذلك، فإن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ملزمة بتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) وجميع القرارات اللاحقة التي تحدد الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ويشمل ذلك إدماج سياسات واستراتيجيات مراعية للاعتبارات الجنسانية في جميع جوانب عملية رسم السياسات المتعلقة بالسلام والأمن، بما في ذلك عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والاستجابة الإنسانية، وبرامج التنمية. ومن واجبها أيضا دعم التمكين الاقتصادي للمرأة، بسبل منها توفير فرص الحصول على التعليم وفرص العمل والموارد المالية؛ والتركيز على جمع وتحليل بيانات مصنفة حسب نوع الجنس ليُسترشد بها في سياسات وعمليات الاستجابة؛ والمبادرة بتهيئة الظروف المواتية للإنصاف والعدالة الاجتماعية من خلال إشراك المرأة ومراعاة حقوقها ومصالحها في عمليات صنع السلام وبناء السلام.

مشاركة المرأة في صنع السلام وبناء السلام

34 - مشاركة المرأة في صنع السلام وبناء السلام عنصر أساسي في تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ولكنه لم يحظ باهتمام كاف على الصعيد العالمي. وفي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لا يزال مستوى المشاركة السياسية للمرأة متدنيا، وبالتالي فإن التجارب والمنظورات الحياتية للمرأة، سواء منها المشتركة أو المتنوعة، لا تنعكس في صنع السياسات، بما في ذلك في مفاوضات السلام.

35 - وأشارت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في تقريرها الوطني المقدم في إطار الاستعراض الدوري الشامل الثالث لمجلس حقوق الإنسان، إلى ما يلي: "اضطلع بتدابير لتعيين نساء قادرات في المناصب القيادية والتعريف على نطاق واسع بإنجازاتهم. ونتيجة لذلك، في عام 2018 وحده زادت نسبة القياديات في إدارات الوزارات أو فوقها وفي المؤسسات على المستوى الوزاري زيادة كبيرة" (A/HRC/WG.6/33/PRK/1، الفقرة 67). وأشير إلى هذه الجهود في تقرير الاستعراض الوطني الطوعي للبلد بشأن تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، حيث أوضح البلد أن النساء يمثلن "20,2 في المائة من النواب المنتخبين للجمعية الشعبية العليا الثالثة عشرة في عام 2015 و 17,6 في المائة للجمعية الشعبية الرابعة عشرة في عام 2019، وأكثر من 25 في المائة للجمعيات الشعبية المحلية"⁽⁴¹⁾. وفي عام 2022، عينت البلد أول وزيرة للخارجية، هي تشوي سون-هوي. وتعترف إحدى منظمات المجتمع المدني بأن الحكومة أتاحت للنساء بعض المناصب التنفيذية الدنيا في الحزب وعيّنت عددا أكبر من المديرات التنفيذيات في الشركات التي تديرها الدولة⁽⁴²⁾. غير أنه يُفهم بأن الأدوار المتاحة للمرأة لها تأثير أقل نسبيا وبأن النساء اللاتي يؤديهن هذه الأدوار يتقاضين أجرا أقل.

36 - وفي حين حدث بعض الزيادة في تمثيل المرأة في الهيئات الحكومية كما تدعي الحكومة، فإن تمثيل المرأة في أعلى هيئات صنع القرار في البلد، بما في ذلك اللجنة المركزية لحزب العمال الكوري

(41) Democratic People's Republic of Korea, "Voluntary national review on the implementation of the 2030 Agenda", June 2021, p. 24. متاح على الرابط التالي: https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/282482021_VNR_Report_DPRK.pdf

(42) تقرير مقدم من منظمة الشعب من أجل إنجاح إعادة توحيد الكوريتين.

والمكتب السياسي ومجلس الوزراء، لا يزال متدنياً للغاية (A/76/242، الفقرة 26). ولا توجد حالياً عضوة في المكتب السياسي أو هيئة الرئاسة، وهي الهيئة التي تضطلع بالمهام الأساسية للدولة عندما لا تكون الجمعية الشعبية العليا منعقدة. وبعد المؤتمر الثامن لحزب العمال، الذي عُقد في كانون الثاني/يناير 2021، كانت هناك ست نساء فقط من أصل 250 عضواً وعضواً مناوباً (2,4 في المائة) في اللجنة المركزية، وهي الهيئة الإدارية الرئيسية لحزب العمال⁽⁴³⁾. ومنذ سبعينيات القرن العشرين، تراوحت نسبة تمثيل المرأة في الجمعية الشعبية العليا بين 15 و 20 في المائة (انظر أيضاً A/HRC/WG.6/33/PRK/1، الفقرة 67). ومن بين 687 نائباً يمثلون الدوائر الانتخابية في البلد للفترة 2019-2024، هناك 121 امرأة (17,61 في المائة)⁽⁴⁴⁾. وعدم وجود نساء في المناصب القيادية يمنع المرأة من رفع مكانتها الاجتماعية أو زيادة مشاركتها السياسية.

37 - وبالإضافة إلى ذلك، من بين النساء الأبرز في المناصب السياسية⁽⁴⁵⁾، هناك أربع نساء من عائلة الرئيس كيم جونج أون، في حين أن البقية هي من أفراد عائلات النخبة⁽⁴⁶⁾. وتعيين نساء تربطهن صلات بالرئيس كيم جونج أون وبالعائلات الموسرة لا يمكن أن يعكس المجموعة المتنوعة من التجارب والتحديات التي تواجهها النساء العاديات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مثل النساء اللاتي يعشن في المناطق الريفية، والنساء اللاتي احتُجزن بعد الاتجار بهن أو محاولتهن الهجرة، والنساء اللاتي تعرضن للعمل القسري أو الاحتجاز، والنساء المصنفات في فئات دنيا من نظام سونغبون، وأولئك اللاتي يعانين من سوء التغذية، واللاتي لا يحصلن على رعاية طبية كافية أو لا يمكنهن الحصول على الرعاية الطبية، وأولئك اللاتي يتعرضن للمضايقات في أسواق جانغمدانغ. وقد أشارت إحدى الهاربات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أنه من الصعب القول بأن نساء العائلات الميسورة اللاتي يشغلن مناصب بارزة يمثلن جميع النساء في البلد⁽⁴⁷⁾. فهناك شرح لا يمكن إصلاحه بين النساء العاديات ونساء النخبة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من حيث تجاربهن وحياتهن واحتياجاتهن ومصالحهن.

38 - وكانت مشاركة المرأة في المحادثات الرسمية بين الكوريتين وإدراج قضايا المرأة في الاتصالات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سياق السلام والأمن شبه معدومة. ففي جولات المحادثات بين الكوريتين التي عُقدت في عام 2018 وبلغ عددها 36 جولة، كان هناك ثمان نساء فقط من بين 286 مندوباً

(43) Institute for National Security Strategy, “Ten years of the Kim Jong Un era”, September 2021, p. 4 متاح على الرابط التالي: <https://inss.re.kr/upload/bbs/BBSA05/202109/F20210930100234190.pdf>. في الجلسة العامة السادسة للجنة المركزية الثامنة، التي عُقدت في كانون الثاني/يناير 2023، حدثت بعض التغييرات في العضوية، لكن التفاصيل لم تكن واضحة في وقت كتابة هذا التقرير.

(44) Inter-Parliamentary Union (IPU), “Democratic People’s Republic of Korea: Supreme People’s Assembly – Election results”, IPU Parlline https://data.ipu.org/node/46/elections?chamber_id=13505 (أُطلع عليه في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2023).

(45) كيم يو جونج (شقيقة الرئيس كيم جونج أون)، وكيم كيونغهي (عمة الرئيس كيم جونج أون)، وري سول - جو (السيدة الأولى)، وكيم سونغ - هاي (رئيسة مكتب سكرتارية لجنة إعادة التوحيد السلمي للوطن)، وكيم جونج - سون (الاتحاد النسائي الاشتراكي الكوري)، وري هاي جونج (مديرة معهد تاريخ الحزب التابع لحزب العمال الكوري)، وباك كوم هي (رئيسة معهد بيونغ يانغ لتدريب المدرسين)، وتشوي سون - هوي (وزيرة الخارجية)، وهيون سونغ - وول (نائبة مدير إدارة الدعاية والتحريض في حزب العمال الكوري).

(46) انظر: <https://www.joongang.co.kr/article/25140412>.

(47) انظر: <https://www.bbc.com/korean/47301493>.

من كل من جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. بيد أن اجتماعات غير رسمية بين نساء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا عُقدت في عدة مناسبات. وعُقد الاجتماع النسائي الأول في طوكيو في عام 1991، بمشاركة أكثر من 100 امرأة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا واليابان. وبعد ذلك هذا الاجتماع الأول، عُقد 31 اجتماعا من هذا القبيل حتى عام 2015. ونوقشت في هذه الاجتماعات قضايا مختلفة، مثل منح تعويضات لما يسمى "نساء المتعة"، وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في شبه الجزيرة الكورية، وتطبيع العلاقات الدبلوماسية بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان، والسلام وإعادة التوحيد، وتنفيذ الإعلان المشترك بين الجنوب والشمال الذي وقعته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا في 15 حزيران/يونيه 2000⁽⁴⁸⁾. غير أنه لم يتسن إثارة مسألة حقوق الإنسان المكفولة للمرأة في البلد لأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تتخذ موقفا مفاده أن هذا الموضوع مسألة سيادة وطنية. وبالإضافة إلى ذلك، لم يعبر عن مجموعة واسعة من آراء النساء لأن معظم المشاركات يمثلن عددا قليلا من المنظمات وحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومع ذلك، فقد أسهمت هذه الاجتماعات غير الرسمية في الوصول إلى فهم متبادل لقضايا المرأة، مما أدى إلى تخفيف حدة التوتر⁽⁴⁹⁾ وتعزيز التعاون بين البلدين.

39 - ولدى المرأة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الكثير مما يمكن أن تسهم به في الجهود الرامية إلى إحلال السلام في شبه الجزيرة الكورية. ففي مقابلات أجرتها مفوضية حقوق الإنسان خلال محادثات السلام التي عُقدت في عامي 2018 و 2019⁽⁵⁰⁾، عبر 63 من الهاربين - ومعظمهم من النساء - عن وجهات نظر دقيقة بشأن اتفاقات السلام وإعادة التوحيد. وفي حين لم يكن بعض هؤلاء في البداية على علم بمحادثات السلام، فقد التقت وجهات نظرهم حول حتمية قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإصلاحات ديمقراطية واجتماعية واقتصادية كشرط مسبق لإعادة التوحيد. وقال هؤلاء الهاربون بأن التكامل الاجتماعي والاقتصادي للبلدين لن يحفز التنمية الاقتصادية فحسب، بل سيعزز أيضا سيادة القانون والحوكمة الرشيدة وحقوق الإنسان، مما يرسى الأساس للتكامل السياسي في المستقبل. وجدير بالذكر أنهم أكدوا أن تطلعاتهم إلى سيادة القانون وحقوق الإنسان والحريات الأساسية وعدم التمييز والمساواة بين الجنسين والازدهار الاقتصادي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال إصلاحات شاملة. وشدد كذلك من أجريت معهم مقابلات على أنه لا يمكن تأمين سلام دائم إلا من خلال عملية سلام شاملة تركز على حقوق الإنسان. وتؤكد نظرتهم المتعمقة الحاجة الماسة إلى أن تتضمن محادثات السلام اعتبارات حقوق الإنسان وأن تعطي صوتا لمجموعة واسعة من الأفراد المتضررين من النزاع، ولا سيما النساء.

40 - ولا تكفي مشاركة المرأة وإدماجها في عمليات السلام ولا حضورها المادي في المحادثات الرسمية وحدهما لضمان رؤية للأمن تركز على مصالح المرأة وحقوقها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(48) قبل ذلك، في عام 1991، وقّعت الحكومتان الاتفاق المتعلق بالمصالحة وعدم العدوان وعمليات التبادل والتعاون بين الشمال والجنوب.

(49) Kim Eun-ju, "Role of South Korean women to promote women's rights in the DPRK (roles of Women's NGOs in South Korea for improvement of human rights of North Korean women)", paper presented at the International Symposium on North Korean Human Rights: Protecting and Promoting Women's Rights in North Korea with a Focus on the United Nations Human Rights Protection Mechanisms, Seoul, 19 May 2016.

(50) OHCHR, "Laying the human rights foundations for peace"

”لا سيما عندما تكون هناك معايير واستراتيجيات تُستخدم لتهميش أنشطتها وأفكارها“⁽⁵¹⁾. ويجب أن تشمل المشاركة إسماع أصوات النساء، من منظمات المجتمع المدني ومن مختلف مشارب ومكونات المجتمع، على ”جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات [...] الوطنية والإقليمية والدولية“ (قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، الفقرة 1). وبعبارة أخرى، هناك حاجة إلى تمثيل المرأة وإدماجها على نطاق واسع بوصفها صانعة قرار في عمليات السلام الرئيسية وفي المهام اليومية للدولة في مجال بناء السلام. ويستتبع ذلك التعبير عن مجموعة واسعة من اهتمامات المرأة واحتياجاتها في اتفاقات السلام؛ وهذا يعني أنه يتطلب ”مشاركة مجدية“ للمرأة في عمليات السلام⁽⁵²⁾. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الوجود المادي للمرأة (ومشاركتها النشطة) في صنع السلام وبناء السلام يحتاج إلى استكمالها بسياق اجتماعي وسياسي توجد فيه مستويات عالية من المساواة بين الجنسين، حيث تتاح للنساء فرص متزايدة للتعبير عن آرائهن وأصواتهن⁽⁵³⁾. ولا يمكن لمشاركة المرأة في صنع السلام وبناء السلام أن تحد من العنف الذي طال أمده، وأن تساعد في استدامة السلام، وأن يكون لها نتيجة لذلك أثر إيجابي على الأمن، إلا في سياق المساواة بين الجنسين.

خامسا - الاستنتاجات

41 - ترتبط حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ارتباطا وثيقا بحالة النزاع القائمة في شبه الجزيرة الكورية منذ سبعين عاما. ومنذ الإخفاق في التوصل إلى اتفاق في قمة هانوي في عام 2019، باستخدام جائزة كوفيد-19 كمحفز، عزلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نفسها عن العالم الخارجي على نطاق غير مسبوق. ونتيجة لإغلاق الحدود لفترة طويلة، فقد غالبية الأشخاص الذين كانوا يعتمدون على أسواق *جانغمادانغ* مصادر دخلهم، وبدأت الأموال النقدية لعدد متزايد من الناس تنفذ، وأصبحوا يعانون من عدم القدرة على شراء الغذاء. وتشير المعلومات إلى أن البلد يعزز الرقابة على أنشطة السوق، ويصفها بأنها ”سلوك معاد للاشتراكية“، ويشدد الرقابة على الوصول إلى المعلومات. وأظهر إغلاق الحدود على مدى السنوات الثلاث والنصف الماضية أن عزلة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وبعبارة أخرى، حالة النزاع الطويلة الأمد هذه، لم تخفف في تلبية احتياجات شعب البلد فحسب، بل إنها لا توفر أيضا أي حل فيما يتعلق بالسلام والأمن.

42 - وتدعو المقررة الخاصة الدول المعنية إلى الإقرار بالعلاقة المتبادلة والمتراصة القائمة بين حقوق الإنسان والسلام. وتأمل المقررة الخاصة أن يكون هذا التقرير بمثابة تقييم أولي وتشجع أصحاب المصلحة المعنيين على مواصلة استكشاف مسألة حقوق الإنسان والسلام والأمن وإدماج حقوق الإنسان وتعزيزها خلال مفاوضات السلام والعكس بالعكس. فلن يكون هناك سلام مستدام بدون حقوق الإنسان، ولن تتحقق حقوق الإنسان حتى يتحقق سلام مستدام. غير أنه لن يتحقق أي سلام مستدام إذا استمر تقييد حقوق المرأة. وعلاوة على ذلك، من الأهمية البالغة أن تكون الإجراءات المتخذة لمواجهة التحديات الأمنية في شبه الجزيرة

(51) Kara Ellerby, “(En)gendered security? The complexities of women’s inclusion in peace processes”, *International Interactions*, vol. 39, No. 4 (September 2013), pp. 456 and 457.

(52) UN-Women, “Women’s meaningful participation in peace processes: modalities and strategies across tracks”, meeting report, Geneva, 29 and 30 November 2018.

(53) Theodora-Ismene Gizelis, “Gender empowerment and United Nations peacebuilding”, *Journal of Peace Research*, vol. 46, No. 4 (2009).

الكورية متوائمة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وترتبط خطة عام 2030 صراحة ببناء السلام بتعزيز العدالة، لا سيما من خلال الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يشدد على الحاجة إلى التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.

43 - وإعمال حقوق المرأة في سياق المساواة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تعاني منها، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني أثناء النزاع، هو عنصر أساسي في السلام العادل بين الجنسين⁽⁵⁴⁾. وقد يتخذ ذلك شكل "إجراءات مناسبة مراعية للمنظور الجنساني لعرض شهادات النساء بشأن تجربتهن مع العنف، على سبيل المثال"⁽⁵⁵⁾. ويشمل ذلك الاستماع إلى أصوات الهاربين ومراعاة أولوياتهم في مجال حقوق الإنسان، ومنها ما يلي: التمييز على أساس نظام سونغبون، والوضع الاجتماعي والاقتصادي، ونوع الجنس؛ وقلة فرص العمل والفرص الاقتصادية؛ وعدم احترام سيادة القانون والحريات الأساسية؛ والفساد وإساءة استعمال السلطة؛ والتعذيب وسوء المعاملة والاعتداء الجنسي والظروف اللاإنسانية في السجون ومرافق الاحتجاز؛ ووجود سجون سياسية؛ وقضية الأسر المشتتة الشمل وعمليات الاختطاف الدولية؛ والحاجة إلى ضمان العدالة والمساءلة للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان السابقة والحالية. وتشكل هذه الأصوات دليلاً لتحقيق السلام المستدام.

44 - ولا يمكن تحقيق السلام في شبه الجزيرة الكورية دون معالجة قضايا حقوق الإنسان طويلة الأمد التي كانت نتيجة مباشرة للحرب الكورية. ويشمل ذلك الاتفاقات الرامية إلى تنظيم عمليات لمّ شمل الأسر المشتتة، وعودة المختطفين والمحتجزين، وإعادة رفات المختطفين والمحتجزين، وحماية الهاربين الذين يعبرون الحدود الدولية، ومعالجة مسألة الهاربين الذين أعيدهوا قسراً إلى الوطن. ونظراً لتقدم سن العديد من أسر الضحايا، تحت المقررة الخاصة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تكون منفتحة على معالجة هذه القضايا الطويلة الأمد، وهو ما يمكن أن يساعد على تهيئة بيئة مواتية لمبادرات السلام ونزع السلاح النووي. وتشجع الدول المعنية على وضع نقاط مرجعية واضحة لحقوق الإنسان والاتفاق عليها استعداداً لأي عملية ممكنة لصنع السلام. ويمكن أن تشمل النقاط المرجعية تخصيص عدد محدد من الزيارات القطرية السنوية للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بما يشمل الوصول إلى مرافق الاحتجاز، وعدد محدد من عمليات لمّ شمل الأسر في السنة، وتنفيذ التوصيات التي قبلتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان.

سادساً - التوصيات

45 - توصي المقررة الخاصة بأن تقوم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:

(أ) الاعتراف، على صعيدي القانون والممارسة، بالحق الأساسي في مغادرة البلد ودخوله، وضمن عدم خضوع الأشخاص الذين يُعادون إلى الوطن للعقاب بعد إعادتهم؛

(54) Christine Chinkin and Mary Kaldor, "Gender and new wars", *Journal of International Affairs*, vol. 67, No. 1 (2013).

(55) Denisa Kostovicova and Tom Paskhalis, "Gender, justice and deliberation: why women don't influence peacemaking", *International Studies Quarterly*, vol. 65 (2021), pp. 264 and 265.

(ب) مراجعة مخصصات الميزانية لإعطاء الأولوية لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبها، بما في ذلك الحق في الغذاء والرعاية الصحية، بما يشمل رعاية الأمومة والإنجاب، والتعليم وحقوق العمل؛

(ج) العودة إلى العمل مع المجتمع الدولي والآليات الدولية لحقوق الإنسان وإجراء تقييم شامل، بالتعاون مع المجتمع الدولي، لتأثير تدابير كوفيد-19 على حقوق الإنسان؛

(د) ضمان الحق في كسب العيش عن طريق عمل تكون للمرء فيه حرية الاختيار أو حرية القبول؛

(هـ) إجراء إصلاح للنظام الجنائي، بما يشمل مراجعة ما يشكل جرائم ضد الدولة، والسماح للآليات الدولية المستقلة لرصد حقوق الإنسان برصد حالة حقوق الإنسان في البلد، بسبل منها الوصول إلى مرافق الاحتجاز ومعسكرات "كوانليسو"؛

(و) السماح على وجه السرعة بعودة كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والسلك الدبلوماسي، والسماح بممارسة النشاط الاقتصادي وبحركة الأشخاص؛

(ز) ضمان جعل حقوق الإنسان عنصراً محورياً في أي محادثات للسلام والأمن؛

(ح) وضع وتنفيذ خطة عمل وطنية لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية؛

(ط) تقديم إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس وبيانات عن تطور الاتجاهات عبر الزمن، والإبلاغ عن الإجراءات التي اتخذها البلد بصفته الفردية وباعتباره عضواً في منظمات وائتلافات دولية أو حكومية دولية في تقاريره إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، على النحو المنصوص عليه في التوصية العامة للجنة رقم 30 (2013)؛

(ي) التعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية؛

(ك) العمل على القضاء على عدم المساواة بين الجنسين من خلال تحديد القوالب النمطية الجنسانية والأدوار الجنسانية الثابتة في البلد وتفكيكها.

46 - وتوصي المقررة الخاصة بأن تقوم جمهورية كوريا بما يلي:

(أ) تعزيز عملها على تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والنظر في استخدام الخطة كإطار بديل للانخراط في المناقشات المتعلقة ببناء السلام مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

(ب) ضمان امتثالها لخطة عملها الوطنية للنهوض بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن؛

(ج) وضع خطط ملموسة لإدماج حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان للنساء والفتيات، والسياسات المراعية للاعتبارات الجنسانية في المفاوضات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

(د) التعاون مع منظمات المجتمع المدني بهدف تمكين الضحايا والأسرى والهاربين ومنظمات المجتمع المدني من مواصلة الاضطلاع بالجهود الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب ودعم بناء السلام والوصول إلى المعلومات.

47 - وتوصي المقررة الخاصة الدول الأعضاء، ولا سيما الاتحاد الروسي والصين، حيث يقيم عدد كبير من الهاربين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بتوفير الحماية للأشخاص القادمين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتمسك بمبدأ عدم الإعادة القسرية للأفراد القادمين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين هم معرضون لخطر وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بحقهم لدى إعادتهم قسراً إلى وطنهم.

48 - وتوصي المقررة الخاصة بأن تقوم الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) وضع نقاط مرجعية واضحة بشأن حقوق الإنسان والاتفاق عليها استعداداً لأي عملية ممكنة لصنع السلام، ومن ذلك مثلاً تخصيص عدد محدد من الزيارات القطرية السنوية للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بما يشمل الوصول إلى مرافق الاحتجاز، وعدد محدد من عمليات لمّ شمل الأسرى في السنة، وتنفيذ التوصيات التي قبلتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان؛

(ب) مناقشة وتحديد مسارات لآليات المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان ودعم الضحايا ومنظمات المجتمع المدني في جهود المساءلة القضائية وغير القضائية؛

(ج) اغتنام أي فرصة للتواصل مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، في إطار الحوار الجاري لإنهاء النزاع في شبه الجزيرة الكورية؛

(د) التواصل مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، في إطار الحوار الجاري بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، مع الإقرار بالترايط الوثيق بين الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وحقوق الإنسان؛

(هـ) إجراء تقييم واتخاذ الخطوات اللازمة للتقليل إلى أقصى حد من الآثار الإنسانية السلبية غير المقصودة التي تسفر عنها الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذلك بتمكين الجهات الفاعلة في المجالين الإنمائي والإنساني من المشاركة في البرامج التي تحسن القدرة على الصمود، وتقلل من الاحتياجات الإنسانية الناجمة عن الأزمات والكوارث الغذائية، وتيسر العمل على توفير الغذاء والدواء والرعاية الصحية على المستوى الوطني.

49 - وتقدم المقررة الخاصة التوصيات التالية إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة:

(أ) ينبغي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل إيلاء الأولوية لحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وبناء الزخم للعمل مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بثُجج خلاق، بسبل منها استخدام إطار المرأة والسلام والأمن؛

(ب) ينبغي للأمين العام ومفوضية حقوق الإنسان أن يواصلوا استكشاف ودعم أنشطة التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان؛

(ج) ينبغي للأمين العام ومفوضية حقوق الإنسان أن يثيرا مسألة حالة النزاع في شبه الجزيرة الكورية في المناقشات العالمية بشأن حقوق الإنسان والسلام والأمن والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن؛

(د) ينبغي للأمين العام أن ينيشيط جهود الأمم المتحدة في العمل مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بهدف تيسير الحلول الدبلوماسية للشواغل الأمنية في المنطقة.
